

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[224] المرأتان: لا نفارق دين قومنا حتى نموت عليه وهن يبكين (1). وباع من عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف طائفته (2). وجعل عثمان لكل من جاء من سبيهم زيادة على الثمن الذي دفعه، وصار أكثر العجائز في سهم عثمان، فربح عثمان بذلك مالا كثيرا، لأن المال كان يوجد عند العجائز ولا يوجد عند الشواب. ويقال: لما اقتسما - أي عثمان، وابن عوف - جعلوا الشواب على حدة، والعجائز على حدة، ثم خيره عبد الرحمان، فاختار عثمان العجائز (3). قال ابن سيرة: وإنما لم يؤخذ ما جاءت به العجائز، فيكون في الغنيمة، لأنه لم يوجد معهن إلا بعد شهر أو شهرين، فمن جاء منهن بالذي وقت لهن عتق، فلم يتعرض لهن (4). تفاوت الاهتمامات: ونود أو يتنبه القارئ العزيز إلى اهتمامات هذين الصحابييين المعروفين: عبد الرحمان بن عوف، وعثمان بن عفان، هنا، ويقارن بينها وبين قول علي (ع): يا دنيا غري غيري، ثم موقفه عليه السلام من

- (1) المغازي للواقدي ج 2 ص 522 / 523 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 251 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 29 وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 339. (2) المغازي للواقدي ج 2 ص 523 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 29 وتاريخ الخميس ج 1 ص 499. (3) المغازي للواقدي ج 2 ص 523 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 251 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 29 وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 346. (4) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 29. (*)